



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في ١٧ / ٢ / ٢٠٢٢

أحمد

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بشأن قمع التدليس والغش وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن التوحيد القياسي ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛
وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة المؤرخ ٢٢ / ٢ / ٢٠٢٢ .

قرار

(مادة أولى)

تشكل لجنة فنية معنية بإعداد مواصفات قياسية توصيفية للأغذية التقليدية والأغذية التي تحمي كمؤشر جغرافي
بالهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة برئاسة السيدة المهندسة / حنان فؤاد حامد - مدير إدارة المواصفات
الغذائية بالإدارة العامة للمواصفات بالهيئة ، وعضوية ممثل عن كل من الجهات التالية :

١. جهاز تنمية التجارة الداخلية - وزارة التموين والتجارة الداخلية

٢. قسم حماية المنافسة - جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

٣. غرفة الصناعات الغذائية - وزارة التجارة والصناعة

٤. المجلس التصديري للصناعات الغذائية - وزارة التجارة والصناعة



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

تابع القرار الوزاري رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٢٢

٥. مركز تحديث الصناعة - وزارة التجارة والصناعة

٦. مكتب منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية بمصر (يونيدو)

٧. المركز القومي للبحوث - وزارة الزراعة

وللجنة ان تستعين بمن تراه مناسباً من خبراء متخصصين لإنجاز المهام الموكلة إليها

(مادة ثانية)

تختص اللجنة بتولى المهام والصلاحيات التالية :

- ١- إعداد مواصفات قياسية توصيفية للأغذية التقليدية والأغذية التي تحمي كمؤشر جغرافي والتي تتميز بها مصر عن غيرها من البلدان (مثل : الجبن الدماطي - البسطرمة - الكشك الصعيدي - جبن مالواي - مشروبات الشعير (البيرة) - بعض الأعشاب) وذلك لتسجيلها " كسلع كمؤشرات جغرافية " .
- ٢- تصنيف المنتجات ذات الأولوية كأغذية تقليدية والأغذية التي تحمي كمؤشر جغرافي وذلك في ضوء الدراسة التي تم اعدادها من قبل مكتب منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية .
- ٣- إعداد اللوائح الفنية والمالية المنظمة لعمل اللجنة والتي تعتمد من السيد الدكتور /رئيس الهيئة .
- ٤- إي مهام أخرى توكل إلي اللجنة لانجازها في مجال عمل اللجنة.

مسادة ثالثة

ينشر هذا القرار في الوثائق المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة

نيفين جامع